

المحتويات

الموضوع وع

الصفحة

مقدمة	١
باب تمهيدى : ماهية مشكلة المخدرات والمؤثرات العقلية	١
الفصل الأول : مشكلة المخدرات والمؤثرات العقلية وأبعادها	٣
المبحث الأول : ماهية المخدرات والمؤثرات العقلية	٥
المطلب الأول : تعريف المخدرات والمؤثرات العقلية	٦
تعريف المخدرات فى القانون الدولى	٨
تعريف المؤثرات العقلية فى القانون الدولى	٩
العقاقير المخدرة	١١
المطلب الثانى : أهم انواع العقاقير المخدرة ومناطق إنتاجها فى العالم	١١
أولا : مجموعة الأفيون	١٢
ثانيا : مجموعة الكوكايين	١٣
ثالثا : مجموعة القنب	١٤
رابعا : المخدرات التخليقية	١٥
١- المنشطات	١٥
٢- المبهطات	١٦
٣- المهلوسات	١٦
خامسا : السلائف والكيماويات	١٦
سادسا : المذيبات والمواد المتطايرة	١٧
المبحث الثانى : الأبعاد الهامة لإساءة استعمال العقاقير المخدرة	١٧
المطلب الأول : إساءة استعمال العقاقير المخدرة تمثل جوهر المشكلة	١٨

الفرع الثانى :	الأجهزة العربية ذات الإهتمام بالمسائل المتعلقة بالعقاقير	١٢٥
	المخدرة	
الفصل الثالث :	المخدرات والمؤثرات العقلية غير المشروعة بين القانون	
	الدولى العام والقانون الداخلى	١٢٧
المبحث الأول :	القانون الدولى العام المعاصر للرقابة على المخدرات	
	ومصادره	١٣١
المطلب الأول :	التعريف بالقانون الدولى العام المعاصر للرقابة على	
	المخدرات	١٣٢
المطلب الثانى :	مصادر القانون الدولى العام المعاصر للرقابه على	
	العقاقير المخدرة	١٣٥
الفرع الأول :	المعاهدات الدوليه	١٣٨
	تعريف المعاهدة الدوليه	١٣٩
	سمات المعاهدات الدوليه المعاصرة للرقابه على المخدرات	١٤٢
١ -	معاهدات شارع	١٤٢
٢ -	إمتداد أثرها الى الدول غير الاطراف	١٤٢
٣ -	معاهدات عامة ومعاهدات خاصة	١٤٤
٤ -	إتفاقيات دوليه هامه تتطلب التصديق عليها	١٤٤
٥ -	إمكانيه التحفظ على بعض أحكامها	١٤٥
٦ -	الإسحاب	١٤٦
الفرع الثانى :	قرارات المنظمات الدوليه	١٤٨
اولا :	سمات قرارات المنظمات الدوليه المنشئه لقواعد قانونيه	١٤٨
ثانيا :	المجالات التى تؤدى فيها قرارات المنظمات الدوليه الى	
	نشأة قواعد قانونيه دوليه	١٥٠

المبحث الثانى : الطبيعة القانونية للعلاقة بين القانون الدولى العام	
والقانون الداخلى	١٥٢
المطلب الأول : العلاقة بين النظام القانونى الدولى والنظام	
القانونى الداخلى	١٥٤
المطلب الثانى : الطبيعة القانونية للعلاقة بين القانون الدولى العام والقانون	
الداخلى فى مصر	١٦٠
الفرع الأول : الطبيعة القانونية للإتفاقيات الدولية فى النظام	
القانون المصرى	١٦٠
الفرع الثانى : موقف القضاء الجنائى المصرى من الإتفاقيات الدولية	١٦٣
أولا : مبدأ إستقلال القانون الجنائى عن القانون الدولى	١٦٣
ثانيا : التطبيق القضائى للقانون الدولى والقانون الجنائى المصرى فى مجال	
مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية	١٦٥
ثالثا : تقدير موقف القضاء الجنائى المصرى	١٧٢
الباب الأول : الإطار القانونى لمكافحة الإتجار غير المشروع بالمخدرات	
والمؤثرات العقلية عبر البحار	١٧٧
الباب الثانى : النظام القانونى للسفن والمفهوم الدولى للإتجار غير	
المشروع	١٨١
المبحث الأول : النظام القانونى للسفن	١٨٣
المطلب الأول : ماهية السفينه البحريه	١٨٣
المركز القانونى لملحقات السفينه	١٨٥
المطلب الثانى : أنواع السفن	١٨٦
أولا : السفن العامه	١٨٧

الموضوع	الصفحة
ثانيا : السفن الخاصة	١٩٠
ثالثا : السفن الدولية	١٩٢
المطلب الثالث : جنسية السفينة	١٩٣
الفرع الأول : علم السفينة	١٩٤
الرابطه الحقيقيه بين السفينه والدولة التى تحمل جنسيتها	١٩٥
أعلام المجامله	١٩٦
إثبات جنسيه السفينة	١٩٧
جنسيه السفينه فى التشريع المصرى	١٩٧
تسجيل السفن فى القانون المصرى	١٩٨
إجراءات تسجيل السفن فى جمهورية مصر العربية	١٩٩
القانون الواجب التطبيق على السفن التى ترفع العلم المصرى	٢٠٢
الفرع الثانى : الآثار القانونيه لعلم السفينة	٢٠٢
أولا : الحق فى رفع علم دولة واحدة	٢٠٢
ثانيا : مبدأ إختصاص دولة العلم	٢٠٤
ثالثا : حمايه دولة العلم	٢٠٧
المبحث الثانى : المفهوم القانونى الدولى للإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية	٢٠٩
المطلب الاول : ماهية الإتجار غير المشروع فى القانون الدولى	٢٠٩
١- فى إتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١	٢٠٩
٢- فى إتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١	٢١٠
٣- فى إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع لسنة ١٩٨٨	٢١٠
المطلب الثانى : طبيعه القانونيه لجرائم الإتجار غير المشروع	٢١٤
الفرع الاول : الطبيعة الداخليه للإتجار غير المشروع	٢١٦

الصفحة

الموضوع

٢١٩	الفرع الثانى : الطبيعة الدولية للإتجار غير المشروع
٢٢٣	الفرع الثالث : الطبيعة العالميه للإتجار غير المشروع
٢٢٧	البَحْثُ الثَّانِي : النظام القانونى للسفن فى أعالى البحار
٢٢٨	المبحث الاول : أعالى البحار
٢٢٩	أولاً : البحر العالى
٢٣٠	ثانياً : المساحات البحرية التى تعتبر جزءاً من أعالى البحار
٢٣٠	١- المنطقة الإقتصادية الخالصة
٢٣٧	٢- الجرف القارى
٢٣٨	٣- المنطقة المتاخمة
٢٤١	مبدأ حرية أعالى البحار
٢٤٣	المبحث الثانى : حريات أعالى البحار
٢٤٤	حريه الملاحة
٢٤٦	واجبات دولة العلم
٢٤٩	المبحث الثالث : ضوابط حريات أعالى البحار
٢٥٠	المطلب الأول : القيود العامه على مبدأ حريه أعالى البحار
٢٥٠	الفرع الأول : مراعاة مصالح الدول الأخرى والأنشطه فى المنطقه
٢٥٤	الفرع الثانى : تخصيص أعالى البحار للأغراض السلميه
٢٥٦	المطلب الثانى : الرقابه على السفن فى أعالى البحار
٢٥٨	الفرع الاول : السفن الخاضعة للرقابة
٢٦٠	الفرع الثانى : حق المطاردة الحاره
	الفرع الثالث : مكافحة الإتجار غير المشروع بالعقاقير المخدره
٢٦٣	قيد على مبدأ حريه أعالى البحار

الموضوع	الصفحة
الفرع الثانى : الطبيعة الدوليه للإتجار غير المشروع	٢١٩
الفرع الثالث : الطبيعة العالميه للإتجار غير المشروع	٢٢٣
القسم الثانى : النظام القانونى للسفن فى أعالى البحار	٢٢٧
المبحث الاول : أعالى البحار	٢٢٨
أولاً : البحر العالى	٢٢٩
ثانياً : المساحات البحرية التى تعتبر جزءاً من أعالى البحار	٢٣٠
١- المنطقة الإقتصادية الخالصة	٢٣٠
٢- الجرف القارى	٢٣٧
٣- المنطقة المتاخمة	٢٣٨
مبدأ حرية أعالى البحار	٢٤١
المبحث الثانى : حريات أعالى البحار	٢٤٣
حرية الملاحة	٢٤٤
واجبات دولة العلم	٢٤٦
المبحث الثالث : ضوابط حريات أعالى البحار	٢٤٩
المطلب الأول : القيود العامه على مبدأ حرية أعالى البحار	٢٥٠
الفرع الأول : مراعاة مصالح الدول الأخرى والأنشطة فى المنطقه	٢٥٠
الفرع الثانى : تخصيص أعالى البحار للأغراض السلميه	٢٥٤
المطلب الثانى : الرقابه على السفن فى أعالى البحار	٢٥٦
الفرع الاول : السفن الخاضعة للرقابة	٢٥٨
الفرع الثانى : حق المطاردة الحاره	٢٦٠
الفرع الثالث : مكافحة الإتجار غير المشروع بالعقاقير المخدرة	
قيد على مبدأ حرية أعالى البحار	٢٦٣

الإفصل الثالث :	النظام القانونى للسفن فى المسطحات البحرية الخاضعة لسيادة
الدوله الشاطئيه والمسطحات البحرية ذات الطبيعة الخاصة	٢٩٦
المبحث الأول :	النظام القانونى للسفن فى البحر الإقليمى
المطلب الأول :	الأحكام العامة للبحر الإقليمى
المطلب الثانى :	الملاحه بالبحر الإقليمى
الفرع الأول :	المرور البرئ
مفهوم المرور البرئ	٢٧٨
ضوابط ممارسة السفن الأجنبية لحق المرور البرئ	٢٧٩
الفرع الثانى :	الإختصاص القضائى على السفن الأجنبية
فى البحر الإقليمى	٢٨٤
اولا :	السفن الخاصة
ثانياً :	السفن العامة
المبحث الثانى :	النظام القانونى للسفن فى المياه الداخلية
المطلب الأول :	الملاحه بالمياه الداخلية
المطلب الثانى :	القنوات البحرية
قناة السويس	٢٩٨
المبحث الثالث :	النظام القانونى للسفن فى المسطحات البحرية ذات الطبيعة
الخاصة	٣٠٤
المطلب الأول :	الخلجان
مفهوم الخليج	٣٠٤
-	الخلجان فى الدول العربية
-	الخليج العربى
-	الخلجان فى جمهورية مصر العربية
-	خليج العقبة
	٣١٠

٣١٣	المطلب الثاني : المضايق
٣١٣	أولاً : النظام القانوني لعبور المضايق في القانون الدولي للبحار
٣١٤	١- نظام المرور العابر
٣١٧	٢- نظام المرور البرئ
٣١٩	٣- المضايق التي تخرج عن نطاق القانون الدولي للبحار
٣٢٠	ثانياً : النظام القانوني للمياه التي تشكل مضايق مستخدمة للملاحة الدولية
٣٢١	ثالثاً : النظام القانوني للمضايق في الوطن العربي
٣٢١	١- مضيق جبل طارق
٣٢٢	٢- مضيق تيران
٣٢٦	٣- مضيق باب المندب
٣٢٨	٤- مضيق هرمز
٣٣٠	رابعاً : قمع الإتجار غير المشروع بالمضايق
٣٣١	المطلب الثالث : الأرخبيلات والجزر
٣٣١	أولاً : مفهوم الأرخبيل
٣٣٢	خطوط الأساس الأرخبيلية
٣٣٤	حق المرور البرئ عبر المياه الأرخبيلية
٣٣٥	حق المرور الأرخبيلي
٣٣٦	الإختصاص على السفن أثناء ممارستها حق المرور الأرخبيلي
٣٣٧	ثانياً : المسطحات البحرية للجزر
	الباب الثاني : الأحكام القانونية الدولية لمكافحة الإتجار غير المشروع
٣٤١	عن طريق البحر وقواعد تنفيذها
	الباب الأول : الأحكام القانونية الموضوعية لمكافحة الإتجار غير المشروع عن
٣٤٧	طريق البحر

- المبحث الأول : القواعد القانونية لمكافحة الإتجار غير المشروع
عن طريق البحر فى المادة (١٧) من إتفاقية ١٩٨٨ ٣٤٨
- المطلب الأول : قمع الإتجار غير المشروع عن طريق البحر فى المشروع
التمهيدى للإتفاقية ٣٥١
- الرؤيه المصريه حول المشروع التمهيدى للإتفاقية فيما يتعلق بالإتجار
غير المشروع بحراً ٣٥٤
- المطلب الثانى : التعديلات التى طرأت على النص المقترح ٣٥٨
- المطلب الثالث : الأحكام القانونيه لمكافحة الإتجار غير المشروع عن طريق البحر
فى المادة (١٧) من إتفاقية ١٩٨٨ ٣٦٧
- المبحث الثانى : المبادئ العامه لتنظيم مكافحة الإتجار غير المشروع بحراً ٣٧٢
- المطلب الأول : الإحترام التام للإختصاص القضائى للدول ٣٧٥
- أولاً : الإختصاص القضائى للدولة الساحلية على بحرها
الإقليمى ٣٧٦
- ثانياً : إيلاء الإعتبار الواجب لإختصاص دولة العلم ٣٧٨
- المطلب الثانى : مبدأ حرية الملاحة وحصانات السفن العامة ٣٨١
- المطلب الثالث : المراعاة الواجبة لتأمين السلامة فى البحار وعدم الإضرار
بمصالح الدول الأخرى ٣٨٧
- المبحث الثالث : القانون الواجب التطبيق على جرائم الإتجار غير المشروع
عن طريق البحر ٣٩٠
- ١- قانون دولة العلم ٣٩٢
- ٢- قانون الدولة التى يرتكب فى إقليمها الإتجار غير المشروع ٣٩٣
- ٣- قانون الدولة القائمة بالضبط ٣٩٤
- ٤- قانون الدولة المستهدفة بالإتجار غير المشروع ٣٩٧
- ٥- قانون الدولة التى يكون مرتكب الجريمة أحد رعاياها ٤٠٠

القانونية الإجرائية لمكافحة الإتجار غير المشروع عن

طريق البحر ٤٠٣

المبحث الأول : الإختصاص القضائي ٤٠٥

المطلب الأول : الإختصاص القضائي على السفن الأجنبية ٤٠٦

المطلب الثاني : الإختصاص القضائي على السفن عديمة الجنسية ٤١٠

المطلب الثالث : الإختصاص القضائي على السفن المشبوهة ٤١٢

المبحث الثاني : الإجراءات القانونية الدولية للتدخل في شأن السفن ٤١٤

المطلب الأول : التعاون والتنسيق بين الدول المعنية ٤١٥

المطلب الثاني : التدابير التي تتخذ ضد السفينة ٤٢١

١- إعتلاء السفينة ٤٢٤

٢- تفتيش السفينة ٤٢٥

٣- ضبط أدلة الجريمة ٤٢٦

المطلب الثالث : تكاليف التدابير التي تتخذ ضد السفن ٤٢٧

المبحث الثالث : السلطات المختصة بالتعاون البحري ٤٣٠

المطلب الأول : السلطة المختصة بتنسيق التعاون البحري ٤٣١

المطلب الثاني : السلطة المختصة بإتخاذ التدابير نحو السفن ٤٣٧

القانونية الدولية لمكافحة الإتجار غير

المشروع عن طريق البحر، والمسئولية الدولية عن الأضرار

المرتتبة على مكافحة البحرية وتسوية المنازعات الدولية

الناشئة عنها ٤٤١

المبحث الأول : قواعد تنفيذ الأحكام القانونية الدولية لمكافحة الإتجار غير

المشروع عن طريق البحر ٤٤١

الموضوع	الصفحة
المطلب الاول : الإطار العام لتنفيذ الأحكام القانونية الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع عن طريق البحر فى إتفاقية سنة ١٩٨٨	٤٤٥
الفرع الاول : إطار التعاون البحرى لمكافحة الإتجار غير المشروع	٤٤٥
الفرع الثانى : مقترح الأسلوب التنفيذى للتعاون الدولى البحرى	٤٥٠
الفرع الثالث : مشروع المبادئ العامة للتعاون الدولى البحرى	٤٥٦
الفرع الرابع : الرؤية المصرية حول مشروع مبادئ التعاون البحرى	٤٦٦
المطلب الثانى : المبادئ العامة للتعاون الدولى البحرى لقمع الإتجار غير المشروع بالمخدرات	٤٧٣
الفرع الاول : تعزيز الإطار القانونى لمكافحة الإتجار غير المشروع عن طريق البحر	٤٧٤
الفرع الثانى : الالتزام بتبادل المعلومات	٤٧٨
الفرع الثالث : الالتزام بتطوير أجهزة مكافحة	٤٨٢
الفرع الرابع : إجراءات تعزيز التعاون الدولى البحرى	٤٨٥
المبحث الثانى : المسئولية الدولية عن الأضرار المترتبة على عمليات مكافحة البحرية وتسوية المنازعات الدولية الناشئة عنها	٤٨٧
المطلب الاول : المسئولية الدولية عن الأضرار المترتبة على عمليات مكافحة البحرية	٤٨٧
الفرع الأول : الأحكام العامة للمسئولية الدولية	٤٨٧
اولا : شروط المسئولية الدولية	٤٨٨
ثانيا : تطبيق المسئولية الدولية (الحماية الدبلوماسية)	٤٩١
ثالثا : آثار المسئولية الدولية	٤٩٤
الفرع الثانى : المسئولية عن الأضرار المترتبة على إتخاذ إجراءات ضد سفينة	٤٩٥
المبدأ العام لمسئولية التعويض عن الأضرار	٤٩٧

Scanned by CamScanner

المطلب الثانى : آليه تنفيذ الإتفاقية.....	٥٥٩
١- السلطات المختصة	٥٥٩
٢- الإتصال بين الهيئات المعنية	٥٦٠
٣- نموذج الطلب ولغاته	٥٦١
٤- إعفاء الطلبات من التوثيق	٥٦٢
٥- مضمون الطلب	٥٦٢
٦- قيام دولة العلم بإبلاغ أصحاب السفن	٥٦٣
٧- قصر الإستخدام على جرائم الإتجار غير المشروع	٥٦٤
٨- ضمان السريه	٥٦٤
٩- الإلتزام بتنفيذ الإجراءات بالسفن الحربيه والحكوميه	٥٦٥
المطلب الثالث : الآثار الناتجه عن تنفيذ الإتفاقية	٥٦٦
الفرع الأول : تكاليف تنفيذ الإجراءات التى قررتها الإتفاقية	٥٦٦
الفرع الثانى : الأضرار الناتجة عن تنفيذ إجراءات المكافحة	٥٦٨
الفرع الثالث : تسويه المنازعات	٥٧١
المبحث الثانى : الأحكام العامه للاتفاقية	٥٧٣
المطلب الأول : طبيعة الإتفاقية ونطاق تطبيقها	٥٧٣
الفرع الأول : نشأة الإتفاقية ودخولها حيز التنفيذ	٥٧٤
الفرع الثانى : نطاق تطبيق الإتفاقية	٥٨٢
المطلب الثانى : العلاقة بالإتفاقيات والمعاهدات الأخرى	٥٨٤
اولا : العلاقة بين الإتفاقية الأوربيه وإتفاقية فيينا	٥٨٥
ثانيا : مدى إمكانية إبرام إتفاقيات أخرى فى إطار هذه الإتفاقية	٥٨٦
المطلب الثالث : تنفيذ الإتفاقية وإنهاؤها	٥٨٧
اولا : آليه تنفيذ الإتفاقية	٥٨٧
ثانيا : إنهاء الإتفاقية	٥٩٠

٥٩١	الفصل الثاني : التسليم المراقب
٥٩٤	المبحث الأول : مفهوم التسليم المراقب وأنواعه وأهدافه
٥٩٤	١- مفهوم التسليم المراقب
٥٩٥	٢- أنواع التسليم المراقب
٥٩٨	٣- أهداف التسليم المراقب
٦٠٠	ضوابط تنفيذ التسليم المراقب
٦٠٢	التسليم المراقب للمهربات البحرية
٦٠٣	المبحث الثاني : التسليم المراقب فى الإتفاقيات الدولية
٦٠٣	أولا : الإتفاقية الوحيدة وإتفاقية المؤثرات العقلية
٦٠٦	ثانيا : إتفاقية الأمم المتحدة لسنة ١٩٨٨
٦٠٨	ثالثا : الإتفاقية العربية لسنة ١٩٩٤
٦١٠	المبحث الثالث : التسليم المراقب الدولى (الخارجى) فى بعض التشريعات
٦١١	أولا : على الصعيد الدولى
٦١١	١- التشريع الألمانى
٦١٢	٢- التشريع الفرنسى
٦١٣	٣- التشريع البريطانى
٦١٤	٤- التشريع بالولايات المتحدة الأمريكية
٦١٥	ثانيا : على الصعيد العربى
٦١٥	١- القانون العربى الموحد النموذجى
٦١٦	٢- التسليم المراقب فى القانون المصرى
٦١٩	الفصل الثالث : مواجهه ظاهرة غسيل الأموال
٦٢٢	المبحث الأول : غسل الأموال - المفهوم والأساليب
٦٢٢	المطلب الأول : ماهية غسيل الأموال

الصفحة

الموضوع

- ٦٢٤ المطلب الثانى : أساليب غسيل الأموال والعوامل المسهلة له
- ٦٣٣ المبحث الثانى : تجريم عمليات غسيل الأموال فى القانون الدولى العام
- ٦٣٤ المطلب الأول : إتفاقية الأمم المتحدة لسنة ١٩٨٨
- المطلب الثانى : إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة
- ٦٤٢ المنظمة عبر الوطنية (باليرمو ٢٠٠٠)
- ٦٤٦ المبحث الثالث : تجريم عمليات غسل الأموال فى القانون الدولى الإقليمى
- ٦٤٦ المطلب الأول : إتفاقية مجلس أوروبا لقمع غسيل الأموال لسنة ١٩٩٠
- المطلب الثانى : الإتفاقية العربية لمكافحة الإتجار غير المشروع
- ٦٤٩ لسنة ١٩٩٤
- المطلب الثالث : التصدى لظاهرة غسيل الأموال فى القوانين الوطنية وأثره فى
- ٦٥١ تعزيز التعاون البحرى للتصدى للإتجار غير المشروع
- ٦٥١ تجريم غسل الأموال فى قوانين بعض الدول
- ٦٥٣ قانون غسيل الأموال فى مصر
- أثر التصدى لظاهرة غسيل الأموال فى تعزيز التعاون البحرى للتصدى للإتجار
- ٦٥٦ غير المشروع
- ٦٦٠ خاتمة
- ٦٧٣ قائمة المراجع

مَشَّيْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ